

المبادلات الدولية من الاتفاقية العامة حول التعريف والتجارة (GATT) إلى المنظمة العالمية للتجارة (OMC)

د/ زعباط عبد الحميد - جامعة الجزائر

الاقتصادي الدولي وعملت على صياغة نظام عالمي على أساس تفاوضي مما أدى ميلاد مؤسسات دولية: منظمة الأمم المتحدة، صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير؛ وفي مجال التجارة الدولية عمدت الولايات المتحدة الأمريكية على استبعاد الجوانب الحمائية عن طريق الإزالة التدريجية لعراقيل التبادل عبر المفاوضات المتعددة الأطراف. وهكذا فقد تم التوصل سنة 1948 . أثناء ندوة هافانا المستدعاة من طرف المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة . إلى اتفاق هافانا المتعلق بإنشاء المنظمة الدولية للتجارة (OIC). لكن رفض الكونجرس الأمريكي التصديق عليها¹ جعلها تولد ميتة. وبموازاة لذلك دعت الولايات المتحدة الأمريكية الأمم الأخرى إلى التفاوض (بجنيف) حول اتفاق متعدد الأطراف لتقليص التعريفات الجمركية وإعداد بنود عامة (Clauses générales) متعلقة بالتزامات في ميدان التعريفات. وقد أدى ذلك إلى التوصل، في أكتوبر 1947، إلى توقيع اتفاق عام حول التجارة والتعريفات (الاتفاقية العامة للتعريف والتجارة) من طرف 23، منها 11 دولة نامية.² لكنه لا يشكل منظمة دولية بالمعنى القانوني للكلمة.

II . مبادئ الاتفاقية العامة للتعريف والتجارة (GATT)

تتكون الاتفاقية العامة للتعريف والتجارة (GATT) في الأصل من 38 مادة تم فيها طرح المبادئ الأساسية لتحرير المبادلات وخلق منافسة شرعية بين الأمم ومن أهم هذه المبادئ :

. مبدأ الدولة الأولى بالرعاية (المادة الأولى) وتلتزم بموجبه الأطراف المتعاقدة على ضمان معاملة متماثلة وغير تمييزية بالنسبة لجميع الشركاء. فإذا قامت دولة ما بتقديم تنازل تعريفي لبلد ما فإنها تكون مجبرة على تقديمه لجميع البلدان الأخرى الموقعة على الاتفاق، أي الانتقال من ثنائية المبادلات (تقديم تنازلات متبادلة والإبقاء على الحماية إزاء الغير) إلى المبادلات المتعددة الأطراف (كل الأطراف المتعاقدة تستفيد من التخفيضات الجمركية المحصل عليها أثناء المفاوضات الثنائية).

ملخص : لقد قامت GATT وورثتها OMC في تحويل المبادلات التجارية الدولية من إطار ثنائي إلى إطار متعدد الأطراف، كما عمدت وتعهدت إلى التحرير المتزايد للمبادلات الدولية وجعلها أكثر شفافية من خلال استبعاد القيود غير الجمركية والتحول إلى القيود الجمركية والعمل على تخفيضها تدريجياً من خلال جولات جديدة للمفاوضات المتعددة الأطراف مستقبلاً.

تمهيد : لقد عرف العالم في القرن 19 فترات اتسمت أحياناً بتدعيم السياسات الحمائية (الفترة 1880-1913) وأحياناً أخرى بتصاعد حرية التبادل (من بداية القرن 19 إلى 1880) خاصة من قبل الدول المتقدمة (بريطانيا) التي كان التبادل الحر يخدم مصالحها حيث استفادت من انخفاض تكاليف إنتاجها.

وبصفة عامة فإن فترات السياسات الحمائية يرافقها الكساد وفترات حرية التبادل يرافقها التوسع والنمو. وعلى الصعيد النظري فقد وجدت كلتا السياستين من يدعمها وهكذا فقد عمد الكتاب الكلاسيك (آدم سميث وريكاردو) إلى تقديم الحجج على أفضلية سياسة التبادل الحر اعتماداً على مبدأ اليد الخفية، وعلى أن التبادل الحر يسمح بالتخصص الدولي وتمكين الدول المتبادلة من حيازة خيارات تفوق ما يمكن أن تحصل عليه في وضع الاكتفاء الذاتي. وفي المقابل فإن كتاباً آخرين أصروا على الآثار الإيجابية للسياسة الحمائية، ومنهم الألماني فريدريك ليست الذي يرى أن الدولة المتأخرة بالنسبة لدولة أخرى (متقدمة) وحتى يمكنها تطوير صناعة وطنية يلزمها حماية منتجاتها من منافسيهم وإن كان يرى أن الحماية ينبغي ألا تمس سوى الصناعة وألا تستمر سوى لتلك الفترة التي تسمح فيها للأمم المتأخر بالحقاق بالدول المهيمنة.

I . نشأة الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (GATT)

لقد توافقت الحمائية التي تدعمت في الثلاثينيات من القرن العشرين بانحياز النظام النقدي الدولي (نظام القاعدة الذهبية) : تخلي عن قابلية تحويل الجنيه الاسترليني سنة 1931 وتعويم العملات، وهو ما أدى إلى اختلال المبادلات الدولية. وبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية سعت أمريكا إلى إعادة بناء النظام

أقر نظام الأفضليات الجمركية دون أن يكون محددًا بفترة زمنية معينة. كما تم الإقرار بشرك التمكين (Clauses d'habilitation) إذ أن الأطراف المتعاقدة في الـ (GATT) مجتمعة قد تمكن البلدان النامية من استخدام ترتيبات خاصة لتشجيع تجارتها وتنميتها. وقد بادرت البلدان المتقدمة لترتيبات من هذا القبيل، من أمثلتها اتفاقية لومي التي تربط بلدان إفريقيا والكاربي والهادي (بلدان ACP) والمجموعة الاقتصادية الأوروبية (الاتحاد الأوروبي حاليًا)، والتي تسمح بدخول بعض منتجات (المنتجات الزراعية الإستوائية وخام الحديد) بلدان ACP إلى المجموعة الأوروبية دون رسوم جمركية.

. المادة 12 ترخص التقييدات الكمية في بعض الوضعيات خاصة إذا عرف البلد المعني أزمة خطيرة في ميزان مدفوعاته. كما رخصت المادة 19 لبلد ما أن يحمي نفسه إذا أحدثت الواردات خطراً حقيقياً على إنتاجه المحلي. إلا أن هذه الحماية ينبغي استخدامها بشكل مؤقت.

IV . أجهزة الـ (GATT)

تتألف أجهزة الـ (GATT) من:

- 1 . الدورة الوزارية للأطراف المتعاقدة التي تعقد سنوياً، وتتخذ قراراتها حسب مبدأ عضو = صوت. وتعد الهيئة العليا لـ (GATT)، ويطلب حضور الأكثرية المطلقة للحصول على نصاب الاجتماع. وتتخذ القرارات عادة عن طريق توافق الآراء (Consensus). وفي حالة قبول انضمام عضو جديد بـ 2/3 أصوات الحاضرين، على أن يشكل ذلك نصف عدد الأعضاء زائد واحد على الأقل. أما تعديل بنود الاتفاقية فيتطلب 2/3 عدد الأعضاء.
- 2 . مجلس الـ (GATT) يعمل بين دورتين وزاريتين ويقوم مقام الدورة الوزارية، يجتمع شهرياً ويضم ممثلي الأطراف المتعاقدة ويحضر الملفات الكبرى التي يتم تبنيها أثناء الدورات.
- 3 . سكرتاريا تشمل المدير العام ومساعديه.

V . عمل الـ (GATT)

منذ إنشاء الـ (GATT) سنة 1947 إلى غاية بدء جولة أوروغواي سنة 1986 جرت 7 جولات للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف بين الدول الأعضاء:⁴ جولة جنيف سنة 1947، جولة آنسي 1949، جولة توركاوي 1950 . 1951، جولة جنيف 1955 . 1956، جولة دايلون 1960 . 1961، جولة كيندي 1964 . 1967، جولة طوكيو 1973 . 1979.

عملت الجولات من جنيف إلى كيندي أساساً على تخفيض التعريفات الجمركية. انطلاقاً من جولة طوكيو تم البد في نقاش

. مبدأ المعاملة الوطنية (المادة الثالثة) ويعني أن تلتزم الأطراف المتعاقدة بمعاملة المنتجات المستوردة، التي دفعت عليها الرسوم الجمركية، نفس المعاملة التي يتلقاها المنتج المحلي دون تمييز.

. مبدأ تثبيت التعريفات الجمركية (المادة الثانية) أي على كل طرف متعاقد أن يصرح بمعدل التعريفات الجمركية الأقصى الذي ينوي تطبيقه على كل منتج و لا يمكنه فيما بعد تطبيق معدل أعلى من ذلك.

. مبدأ تبادل التنازلات الجمركية والالتزام بالمشاركة في المفاوضات المتعددة الأطراف مستقبلاً والتي تهدف إلى تقليص التعريفات الجمركية.

. حماية الصناعة المحلية عن طريق التعريفات الجمركية فقط عند المستويات المنخفضة والسعي لحظر استخدام القيود الكمية وهو ما يعني السعي لجعل السياسة التجارية شفافة (المادة 11).

. مبدأ عدم ممارسة الإغراق (المادة السادسة) أي عدم بيع منتج مصدر بسعر أدنى من ذلك المطبق في السوق المحلي.

III . استثناءات مبادئ الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (GATT)

لقد عرفت مبادئ الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (GATT) بعض الاستثناءات وذلك محاولة من الأطراف المتعاقدة عدم الففز على الواقع الفعلي للوضع الدولي. ويمكن إيجاز تلك الاستثناءات على النحو التالي.

. بالنسبة للبند الدولة الأولى بالرعاية فإن الاستثناء الأهم يتعلق بالتكتلات الجهوية (منطقة التبادل الحر أو الاتحاد الجمركي)، إذ ترخص الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (GATT) عقد اتفاقيات جهوية، على ألا تؤدي تلك الترتيبات إلى فرض حواجز جديدة على التبادل التجاري مع البلدان الأخرى تفوق ذلك المستوى الذي كانت عليه في السابق.

. كما أنه تم تقديم معاملة تفضيلية للبلدان النامية تحت تأثير ندوة الأمم المتحدة حول التجارة والتنمية (CNUCED) حيث أن الجزء IV من الاتفاقية العامة المضاف في 1964 (المواد 36، 37 و 38) أعفى البلدان النامية من التزام التبادلية (Obligation de réciprocité) إذ يمكنها أن تتفق فيما بينها على ميزات تبادلية دون أن توسع للبلدان المتقدمة، إلا أن هذه الإمكانيات غير موجودة في التجارة بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة، أي أنه ليس من الممكن أن تمنح لصادرات البلدان النامية إلى البلدان المتقدمة تسهيلات تخص التعريفات الجمركية.

في 1971 تم إدراج، لأول مرة، نظام التفضيلات المعمم (SPG)* في (GATT): تم تبني هذا النظام في الدورة الثانية للـ CNUCED سنة 1968³، وقد جدد العمل به لمدة 10 سنوات، أي إلى غاية 1981، ومع اختتام جولة طوكيو 1979 تم إصدار إعلان "المعاملة الخاصة والتفضيلية" والذي

House، وهذا الاتفاق لم يرض الطرف الفرنسي؛ وبموجبه يتم استبدال الاقتطاعات التي كانت تفرضها المجموعة الاقتصادية الأوروبية على وارداتها من المنتجات الزراعية بتعريفات جمركية مكافئة.

لقد خطط لمفاوضات جولة أوروغواي أن تكتمل خلال أربع سنوات لكنها استمرت إلى غاية 15 سبتمبر 1993 وذلك نتيجة لما استجد، كما سبقت الإشارة، من موضوعات متعددة ومعقدة. فمثلا لم يتم طرح موضوع قيام المنظمة العالمية للتجارة على بساط البحث إلا عندما صرح الوزير الإيطالي في 05 مارس 1990 بأن المجموعة الأوروبية تتدارس إحياء فكرة إقامة منظمة للتجارة الدولية.

VI. نتائج جولة أوروغواي ومؤتمر مراكش

من أهم النتائج التي ترتبت عن ذلك ماييلي:

. قيام المنظمة العالمية للتجارة (OMC) كمؤسسة دولية تشرف على تطبيق اتفاقيات ال (GATT) المتعددة الأطراف، بالإضافة إلى الاتفاقيات الجماعية.

. بروتوكولات حول السلع المصنعة تخص تأمين وصولها إلى أسواق الدول الأعضاء.

. اتفاقية الزراعة وذلك بعد التوصل إلى حل وسط بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي وبمشاركة كل من اليابان وكندا في بليزهاوس في واشنطن عام 1992 والمتضمن: تحويل القيود الجمركية إلى قيود جمركية، بروتوكول الوصول إلى الأسواق عن طريق خفض التعريفات الجمركية، اتفاقية خفض الدعم بجميع أشكاله واتفاقية الإجراءات الصحية، إضافة إلى مشروع القرار الوزاري الذي أقر في مراكش، والمتعلق بتعويض البلدان النامية المستوردة الصافية للغذاء والبلدان الأقل نموا عما سيلحق بها من أضرار جراء تحريرها قطاع الزراعة.

. اتفاقية الملابس والمنسوجات التي جاءت استجابة لمطالب البلدان النامية بدمج قطاع الملابس والمنسوجات في ال (GATT) على مراحل، حيث يتم التفكيك التدريجي للحصص الموجودة: 16 % في 1995، 17 % في 1998، 18 % في 2002 و 49 % المتبقية في 2005.⁶ وبموازاة لذلك تتم الزيادة المستمرة في الحصص الكمية على بعض المنتجات التي تظل خاضعة لاتفاقية الألياف المتعددة بنسب: 16 %، 25 % ثم 27 % على التوالي⁷

. اتفاقية التجارة في الخدمات وتلتزم بموجبها الدول الأعضاء بتحرير قطاعات خدمية معينة من خلال جداول التزامات ترفقها ببروتوكول انضمامها. وقد تمت أيضا معالجة إجراءات الاستثمار المتعلقة بالخدمات والمتصلة بالتجارة.

حول التعريفات غير الجمركية. وقد انحصرت تلك الجولات السبع حول السلع الصناعية مع بقاء قطاع المنسوجات والملابس خارج ال (GATT)، حيث أن هذا القطاع خضع لاتفاقيات طويلة الأجل من 1962 إلى 1973 قبل أن يعوض بالاتفاق المتعدد الألياف AMF 1 المنعقد في 1974، اتبع ب AMF 2 في سنة 1978 تم عوض ب AMF3 منذ 1982، والـ AMF 1 تم تمديده إلى 1991 تم مدد من جديد ب 17 شهرا بدء من 1 أوت 1991 وبقي ساري المفعول لمدة 12 شهرا من 1993/1/1 إلى 1993/12/31.⁵

كما أخفقت تلك الجولات في تعديل السياسات الزراعية القائمة على مستوى عال من الحماية التي تفرضها بعض الدول المتقدمة، خاصة المجموعة الاقتصادية الأوروبية، على وارداتها.

إن جولة أوروغواي 1986 . 1993 تتسم بتزايد عدد المشاركين وتعدد الملفات المطروحة للتفاوض، مع تعرض النقاش للحماية غير الجمركية وتم التطرق لميادين جديدة: الزراعة، النسيج والملبوسات، إضافة إلى المفاوضات الجمركية.

كما أضيفت إلى جولة أوروغواي مسائل جديدة كالخدمات وحقوق الملكية الفكرية والإجراءات المتعلقة بالاستثمار والمرتبطة بالتجارة. كما أخذت في الاعتبار أشكال الحماية الجديدة التي ظهرت في الثمانينيات ومورست من قبل الدول المتقدمة (مثل التقييد الاختياري للصادرات والتوسع الاختياري للواردات) وفق ترتيبات ثنائية خارج قواعد ال (GATT) ولا تتفق مع مبادئها.

وقد ميز جولة أوروغواي تعارض مصالح الأطراف المتعاقدة: تعارض المصالح الزراعية الأوروبية (لا سيما الفرنسية منها) مع المصالح الأمريكية، ظهور عجز تجاري دائم لدى الولايات المتحدة الأمريكية وفائض تجاري شبه دائم لدى كل من ألمانيا واليابان، تفكك البلدان النامية و بروز الدول الصناعية الجديدة في جنوب شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وأصبحت مصالحها تختلف عن مصالح الدول النامية الأخرى.

وأثناء المفاوضات برز خلاف جوهري بين الولايات المتحدة الأمريكية والمجموعة الاقتصادية الأوروبية حول الملف الزراعي. وفي مجال الخدمات ظهر تعارض بين الدول المتقدمة والدول النامية ليتوسع هذا التعارض فيما بعد ليصبح نزاعا أمريكيا فرنسيا في فرع السمعي البصري.

وفي نوفمبر 1992 حدث اتفاق مبدئي بين الولايات المتحدة الأمريكية والمجموعة الاقتصادية الأوروبية، المثلة لـ 12 طرفا متعاقدا، حول ملف الزراعة والمعروف باتفاق بليزهاوس Blair

2. المجلس العام يتولى شؤون المنظمة بين دورتين وزاريتين ويقوم بوظيفة هيئة تسوية المنازعات ORD.
3. المجالس المتخصصة وهي تحت إشراف المجلس العام، وتمثل في مجلس تجارة البضائع، مجلس تجارة الخدمات ومجلس متعلق بالملكية الفكرية.

VIII . جهاز تسوية المنازعات

وفقا للفقرة الثانية من المادة 4 من اتفاقية مراكش فإن المجلس العام يعقد حسبا يكون ذلك مناسبا للإضطلاع بمسؤوليات جهاز تسوية المنازعات في الاتفاقيات المشمولة: اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للتجارة، الاتفاقيات التجارية المتعددة الأطراف وكذلك اتفاقيات أخرى كتلك المتعلقة بالتكامل الإقليمي من اتحادات جمركية ومناطق حرة ومدى تطابقها مع اتفاقية مراكش.

وقد جاء هذا الجهاز لتجاوز عقبتين: تتمثل الأولى في بطء إجراءات الـ (GATT) ، والثانية في صعوبة تطبيق التوصيات، مما جعل بعض الدول تلجأ إلى العقوبات التجارية ضد الأطراف الأخرى، وفقا لقوانينها المحلية، كما هو الشأن بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية.

ويتم في بادئ الأمر البحث عن حل بالتراضي بين طرفي النزاع، فإذا فشل يحق للطرف المتضرر المطالبة بتشكيل فريق المحكمين (ويتم نفس الشيء إذا لم يستجب الطرف الثاني لطلب التشاور) الذي يشكل ممن تتوفر فيهم الكفاءة العلمية والأكاديمية في مجال التجارة الدولية من غير مواطني أطراف النزاع. يقدم هذا الفريق تقريره لجهاز تسوية الذي يعتمد بعد تعميمه على الأعضاء لتقديم أسباب اعتراضهم إن وجدت.

يمكن للطرف المجرم استخدام حقه في الاستئناف أما هيئة الاستئناف المكونة من أناس لهم خبرات واسعة في القانون التجاري الدولي، لتنظر في الجوانب القانونية والتفسيرات القانونية التي توصل إليها فريق المحكمين فقط (مدى توافقها مع الأحكام القانونية الواردة في الاتفاقيات) دون النظر في الموضوع. ويقوم جهاز تسوية النزاعات وكذا أطراف النزاع باعتماد تقريرها ما لم يقرر جهاز تسوية المنازعات بتوافق الآراء عدم اعتماد تقرير هيئة الاستئناف.⁸

فإذا رفض أحد الطرفين فإن ORD يمكنه أن يرخص للبلد المتضرر اتخاذ إجراءات تعويضية بشكل آلي.

IX . المؤتمرات الوزارية للمنظمة العالمية للتجارة

. اتفاقية حقوق الملكية الفكرية (TRIPS) وتستند إلى أحكام كل من اتفاقية "برن" للمصنفات الفنية والأدبية، اتفاقية باريس للملكية الصناعية، اتفاقية روما لحماية المؤدين ومنتجي التسجيلات الصوتية والهيئات الإذاعية، ومعاهدة الملكية الفكرية للدوائر المتكاملة. وتتعلم اتفاقية الملكية الفكرية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة لها (حقوق الفنانين، البث الإذاعي والتلفزيوني) حقوق الملكية الصناعية: براءات الاختراع، العلامات التجارية، المؤشرات الجغرافية، التصميمات الصناعية والتخطيطية.

. اتفاق حول إجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة (TRIMS): ويتعلق الأمر بتلك الإجراءات التي تضعها دولة ما على الاستثمارات الأجنبية داخل نطاق سلطتها الجغرافية، والتي قد تشكل قيودا على التجارة العالمية، كأن يشترط تضمين نسبة معينة من المكونات المحلية في منتجات المشروع.

. اتفاقية محاربة الإغراق إذ تعطي الحق للطرف المتعاقد بتطبيق إجراءات مضادة للإغراق إذا سببت الواردات المنخفضة السعر ضررا ماديا لصناعة محلية.

. اتفاقية الدعم والإجراءات التعويضية وبموجبها يحظر دعم الصادرات، وكذا ذلك الذي يستخدم للتوسع في استخدام السلع المحلية بدلا من السلع المستوردة، إلا أن هناك دعم مسموح به مثل الدعم المقدم إلى برامج البحوث والتطوير التي تقوم بها الشركات أو تعهد بها إلى مؤسسات التعليم العالي ومراكز البحوث بشرط ألا تتجاوز 75% من تكلفة البحث و 50% من تكلفة التطوير، وهناك دعم ثالث جائز إذا لم يضر بمصالح الأعضاء الآخرين.

VII . المنظمة العالمية للتجارة

اتفاقيات جولة أوروغواي الموقعة في أبريل 1994 بمراكش أنشأت بدءا من 1/1/1995 المنظمة العالمية للتجارة، ومن مهامها الأساسية:

. السهر على بدء تنفيذ اتفاقيات جولة أوروغواي المتعددة الأطراف Multilatéraux والاتفاقيات الجماعية Plurilatéraux وتشكيل إطار جديد للمفاوضات المتعددة الأطراف الجارية والمستقبلية.

. اقتراح جهاز لتسوية المنازعات التي يمكن أن تظهر بين عدة دول أعضاء.

وتتشكل هيكل المنظمة العالمية للتجارة من:

1 . ندوة وزارية مكونة من ممثلي كل البلدان أعضاء، وتجتمع مرة واحدة على الأقل كل سنتين، وتعد الهيئة الرئاسية للمنظمة.

. ضرورة التسريع الفعلي لإزالة القيود الكمية على الملابس والمنسوجات.
 . السماح للبلدان النامية إنتاج الأدوية خارج براءات الاختراع لمواجهة الأوبئة.
 . التعهد بإجراء مفاوضات شاملة لتحسين النفاذ إلى الأسواق وخفض دعم الصادرات في المجال الزراعي.

الخاتمة : إن الانتقال من ثنائية المبادلات الدولية إلى المبادلات الدولية المتعددة الأطراف يتدعم مع مرور الزمن: بتمديده إلى موضوعات جديدة من جهة، وبتزايد عدد البلدان المنضمة إلى المنظمة العالمية للتجارة من جهة ثانية وبالعامل على التحرير المتزايد للمبادلات الدولية من خلال إزالة القيود الكمية وتفكيك أو إزالة القيود الجمركية. بيد أن البلدان النامية تجد نفسها أقل المستفيدين من نمو التجارة الدولية الذي يتيح هذا التحرير بل أن بعضها لا يتحصل على أي شيء، ولذا فإن جولات المفاوضات القادمة ستكون بالغة الأهمية، وعلى البلدان النامية إن أرادت ضمان مصالحها أن تقوي مركزها التفاوضي من خلال تكوينها كتكتلات إقليمية قوية تواجه بها الأقطاب الدولية الحالية، وعلى الأخص Nafta والاتحاد الأوروبي.

* نظام التفضيلات المعمم (SPG): في 1970 أنشأت المجموعة الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية واليابان وبعض الدول الأخرى هذا النظام الذي يمنح أفضلية وصول منتجات البلدان النامية الأكثر حرمانا إلى أسواق الدول المتقدمة. ونظام التقديرات المعمم للمجموعة الأوروبية يمس نظريا ما يقارب 150 دولة و27 إقليم غير مستقل، لكنه لم يستعمل بشكل أساسي إلا من قبل دول آسيا وأمريكا اللاتينية التي لم تستفد من النظام الجمركي التفضيلي لاتفاقية لومي.

طبقا للمادة 4 من الاتفاقية المنشئة للمنظمة العالمية للتجارة يجتمع المجلس الوزاري مرة واحدة على الأقل خلال سنتين. ومن أهم نتائج المؤتمرات الوزارية التي انعقدت :

. مؤتمر سنغفورة في ديسمبر 1996 سعى إلى تقييم بدء اتفاق مراكش، وتم تكوين مجموعات عمل تقوم ببحث المسائل التالية: . العلاقة بين التجارة الدولية والبيئة (المنافسة وتدهور البيئة، خطر استخدام موضع البيئة للممارسة الحمائية)، . الاستثمار الأجنبي المباشر والتجارة.

. مسألة الشروط الاجتماعية (غياب الحماية الاجتماعية ألا يؤدي إلى منافسة غير شرعية، فرض الضوابط الإجتماعية ألا يشكل حماية ملتوية).

. العلاقة بين المنافسة والسياسة التجارية. إضافة إلى عقد اتفاق حول تحرير تجارة تكنولوجيا المعلومات تم التوقيع عليه من 28 بلد.

. مؤتمر جنيف 1998 سعى إلى تحضير الجولة الموالية من المفاوضات، تكريس الشفافية، مشاركة المنظمات غير الحكومية في مؤتمر المنظمة العالمية للتجارة.

. مؤتمر سياتل سبتمبر 1999 حاول إطلاق إشارة الموافقة لبدء جولة جديدة من المفاوضات لتحرير التجارة الدولية خاصة في السلع الزراعية وقضايا العمالة، لكن الخلاف بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي حول الملف الزراعي من جهة، وبين الدول المتقدمة والدول النامية حول إدراج معايير شروط العمل في جدول الأعمال أدى إلى فشل المؤتمر.

. مؤتمر الدوحة نوفمبر 2001 من أهم ما ورد في مشروعه الختامي:

. أن منظمة العمل الدولية هي الهيئة المناسبة لإجراء حوار معمق حول الجانب الاجتماعي

الهوامش:

- 1) Jouanneau. D., Le GATT. 2 édition, PUF « Que Sais –je ? . Paris, 1987. P 15.
- 2) Michel Rainelli : L'organisation du commerce. Casbah éditions. Alger. 1999, P :26
- 3) Michel Rainelli : OP. Cit. P 27.
- 4) Emmanuel Combe : Le multilatéralisme, du GATT à l'OMC. In : Cahiers français N° 229. Nov – Déc 2000. P 11.
- 5) Michel Rainelli : OP. Cit. P 25.
- 6) Beatrice Marre : De la mondialisation subie au développement contrôlé. Les documents d'informations, imprimé pour l'assemblée nationale. Par Lesager. Paris, sans date, P : 115.

7) عبد الواحد العفوري: العولمة والجات: التحديات والفرص، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2000. ص: 60

8) مصطفى سلامة: قواعد الجات، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت 1998، ص: 60.